

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٥/٩

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ب/١٠) بمساحة ٢,٥ فدان
بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢ الواقعة بالحوض رقم (٣٤)
بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر
والمخصصة للسيد/ محمود عبد المجيد محمد أحمد
والسيد/ تامر فتحى محمود عطا الله
لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات
العمرانية الجديدة ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق
والمجمعات العمرانية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧ الموافق على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغائها تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩ الموافق على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ محمود عبد المجيد محمد أحمد والسيد/ تامر فتحى محمود عطا الله لقطعة الأرض رقم (٢/ب١٠) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢ الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص لهما قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢٦٢٢٩) بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠٢٠ مرفقاً به بعض المستندات اللازمة لاستخراج القرار الوزارى باعتماد المخطط العام للمشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص لهما قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٧١٩) بتاريخ ٢٥/١/٢٠٢١ مرفقاً به اللوحات النهائية للمخطط المقدم على قطعة الأرض وذلك لاستخراج القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٥٩١١) بتاريخ ٢٨/٢/٢٠٢١ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف المشروع ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٢٢٥١) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٨ لقطاع الشئون العقارية والتجارية بخصوص الموضوع عاليه والمنتهى إلى طلب الإفادة على إمكانية استكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض بعاليه فى ضوء أن السيد مقدم الطلب تقدم بالمستندات بعد انقضاء مدة الـ ٦ أشهر المحددة بالبند الحادى عشر من التعاقد المبرم والمشار إليه بعاليه ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٥ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛ وعلى كتاب المخصص لهما قطعة الأرض الوارد برقم (٤٧٦٢٩) بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١ المتضمن التعهدات اللازمة وكذا تفويض بالتوقيع على الشروط المرفقة وتفويض الاستشارى للمراجعة الفنية ؛

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٨ ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى التعهدين المقدمين من المخصص لهما قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ محمود عبد المجيد محمد أحمد ، والسيد/ تامر فتحى محمود عطا الله باعتماد تخطيط وتنظيم قطعة الأرض رقم (٢/ب/١٠) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢١/٤/٢٠٢١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

ق س ر ر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتنظيم قطعة الأرض رقم (٢/ب/١٠) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمود عبد المجيد محمد أحمد ، والسيد/ تامر فتحى محمود عطا الله لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠١٩ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص لهما بالتعهد الموقع منهما باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣ - يلتزم المخصص لهما بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص لهما بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص لهما بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراسنها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص لهما بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص لهما بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهّد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩- يلتزم المخصص لهما باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ب/١٠)

بمساحة إجمالية ٢م١٠٥٠٠ بما يعادل ٢,٥ فدان

والواقعة بالحوض رقم (٣٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ محمود عبد المجيد محمد أحمد ،

والسيد/ تامر فتحى محمود عطا الله لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ،

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهما بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠١٩

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م١٠٥٠٠ أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للأراضى السكنية بمساحة ٢م٥١٣٤,٧ أى ما يعادل ١,٢٢ فدان وتمثل نسبة (٤٨,٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م١٥٣٩,٨ بما يعادل ٠,٣٦٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٦٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- المساحة المخصصة للبوابات وغرف الأمن بمساحة ٢م٢٧ أى ما يعادل ٠,٠١ فدان وتمثل نسبة (٠,٢٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٢م٣٢٢٠,٨ أى ما يعادل ٠,٧٧ فدان وتمثل نسبة (٣٠,٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للمناطق المفتوحة والخضراء بمساحة ٢م١٠٤٧ أى ما يعادل ٠,٢٥ فدان وتمثل نسبة (١٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م١٠٧٠,٥ أى ما يعادل ٠,٢٥ فدان وتمثل نسبة (١٠,١٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للأراضي السكنية بمساحة ٢٥١٣٤,٧م أى ما يعادل ١,٢٢ فدان وتمثل نسبة (٤٨,٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م ١٥٣٩,٨ بما يعادل ٠,٣٦٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٦٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي والمساحة المبينة التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضى F.P	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٣٦٤,٥	٢٥,٣	٩٢,٣	متفصل	١	أرضى + أول
٢	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
٣	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
٤	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
٥	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
٦	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
٧	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
٨	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
٩	٣٦٤,٥	٢٥,٣	٩٢,٣			
١٠	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
١١	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
١٢	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
١٣	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
١٤	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
١٥	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
١٦	٣١٤,٦٩	٣٠,٧	٩٦,٨			
الإجمالى	٥١٣٤,٧		١٥٣٩,٨		١٦	

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

(أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .

(ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) .

- (ج) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (د) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (هـ) النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية الصغيرة لا تزيد على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، (٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة من إجمالي مساحة قطعة الأرض وبما لا يتجاوز في الإجمالي عن (١٥٪) .
- (و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ز) الردود : ٤م لأعلى - ٣م جانبي - ٦م خلفي .
- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) .
- (ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطللة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ي) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- (ك) الكثافة السكانية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع ٢٨ شخصاً / فدان .
- (ل) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م^٩ وبارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمترا المربع	البيان
١٤,٦٦%	١٥٣٩,٨	الإسكان F.P
٠,٢٦%	٢٧	البوابات وغرف الأمن F.P
١٤,٩٢%	١٥٦٦,٨	الإجمالى

المفوض عن المالك

السيد/ تامر فتحى محمود عطا الله

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (جراجات) .
- ٣- يلتزم العميل بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٤- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السيد/ محمود عبد المجيد محمد أحمد ، والسيد/ تامر فتحى محمود عطا الله ، على نفقتهما تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم الملاك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٨- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البدرورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٩- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- يتولى الملاك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى الملاك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ، واشتراطات الجهات المعنية .
- ١٤- يتم الالتزام بالبرنامج الزمنى المقدم من المالك والمعتمد من الهيئة .
- ١٥- يتم الالتزام بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩



طرف أول

(إمضاء)

طرف ثانٍ

المفوض عن المالك

السيد/ تامر فتحى محمود عطا الله



جدول مساحة المسكن

الغرفة	المساحة (م ^٢)	المساحة الإجمالية (م ^٢)
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	

جدول مساحة المسكن


الغرفة	المساحة (م ^٢)	المساحة الإجمالية (م ^٢)
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	36.0
غرفة نوم	12.0	
غرفة نوم	12.0	

ملاحظات:

- المساحة الإجمالية للمسكن هي ٦٠٠ م^٢.
- المساحة المبنية للمسكن هي ١٠٠ م^٢.
- المساحة الحرة للمسكن هي ٥٠٠ م^٢.
- المساحة المبنية خارج المسكن هي ٠ م^٢.
- المساحة الحرة خارج المسكن هي ٠ م^٢.
- المساحة المبنية داخل المسكن هي ٠ م^٢.
- المساحة الحرة داخل المسكن هي ٠ م^٢.
- المساحة المبنية خارج المسكن هي ٠ م^٢.
- المساحة الحرة خارج المسكن هي ٠ م^٢.
- المساحة المبنية داخل المسكن هي ٠ م^٢.
- المساحة الحرة داخل المسكن هي ٠ م^٢.

١. لعدد ٥٤١ بزاوية ٥٨

Handwritten signatures and notes at the top of the page.



تحتل مساحته ٠٠٠ م^٢ ومساحتها ٠٠٠ م^٢ المساحة مغطاة بمساحة ٠٠٠ م^٢

رقم الأرض ١	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٢	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٣	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٤	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٥	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٦	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٧	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٨	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٩	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١١	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٢	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٣	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٤	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٥	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٦	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٧	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٨	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ١٩	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
رقم الأرض ٢٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠

ملاحظات:
البناء على مساحة ٠٠٠ م^٢ والمساحة مغطاة بمساحة ٠٠٠ م^٢
رقم الأرض ٠٠٠ والمساحة مغطاة بمساحة ٠٠٠ م^٢

المالك: المهندس محمد محمد محمد
المهنة: مهندس معماري

شركة التصميم والهندسة المعمارية للمهندس محمد محمد محمد
مكتب العمل: القاهرة

رقم الملف ٠٠٠
رقم الأرض ٠٠٠ والمساحة مغطاة بمساحة ٠٠٠ م^٢

Handwritten number ٧/٢